[149] فإن عصفت الريح ولم يتهيأ لك أن تدور إلى القبلة، فصل إلى صدر الفينة (1). وقال الصادق (عليه السلام): لا تجامع في السفينة، ولا تجامع مستقبل القبلة (2)، ولا مستدبرها (3). - 59 - باب صلاة الليل (وقت صلاة الليل) (4) إذا دخل الثلث الأخر (5) من الليل (6) (7)، وهي إحدى عشرة (8) ركعة: منها ثمان ركعات صلاة الليل، وركعتا الشفع، وركعة الوتر، تقرأ في كل ركعة: (الحمد، وما) (9) تيسر لك من القرآن، لأن ا عز وجل قال: (فاقرؤا ما

1 - عنه البحار: 84 / 98 ضمن ح 15، والمستدرك: 3 / 187 ذيل ح 5. الفقيه: 1 / 181 ح 18 مثله، عنه الوسائل: 4 / 321 - أبواب القبلة - ب 13 ح 7. وانظر الكافي: 3 / 442 ح 3. 2 - " الكعبة " ب، د. 3 - عنه البحار: 84 / 98 ذيل ح 15 ذيله، والمستدرك: 14 / 231 ح 3. فقه الرضا: 235، والمقنع: 320 مثله. وفي الفقيه: 3 / 255 ذيل ح 5 ذيله و ح 6 صدره، والتهذيب: 7 / 412 ضمن ح 18 ذيله، وعن علي (عليه السلام) صدره، وفي قرب الاسناد: 140 ح 501 مسندا عن علي (عليه السلام) نحو ذيله، وكذا في الكافي: 5 / 560 ح 17 مسندا عن أبي عبد ا (عليه السلام)، عنها الوسائل: 20 / 137 - أبواب مقدمات النكاح - ضمن ب 69. وسيأتي في ص 261 مثله. 4 - ليس في " ب " و " د ". 5 - " الآخر " ب. 6 - بزيادة " فصلها " ب. 7 - عنه البحار: 87 / 223 صدر ح 34، وكشف اللثام: 1 / 161، والجواهر: 7 / 192. الكافي: 3 / 284 ضمن ح 6، والتهذيب: 2 / 118 ضمن ح 213 باختلاف يسير، عنهما الوسائل: 4 / 248 - أبواب المواقيت - ب 43 ح 5، وفي ص 56 - أبواب أعداد الفرائض - ضمن ح 24 عن عيون أخبار الرضا (عليه السلام): 2 / 179 ضمن ح 5 بمعناه. 8 - " عشر " ب، ج، وما أثبتناه كما في البحار. 9 - " ما " البحار.
